



## تعميم وسيط ٥٠٩

### للمصارف وللمؤسسات المالية

نودعكم ربطاً نسخة عن القرار الوسيط رقم ١٢٨٨٧ تاريخ ٢٠١٨/١٠/٥ المتعلق بتعديل القرار الأساسي رقم ٦١١٦ تاريخ ١٩٩٦/٣/٧ (التسهيلات الممكن أن يمنحها مصرف لبنان للمصارف وللمؤسسات المالية) المرفق بالتعميم الأساسي رقم ٢٣.

بيروت ، في ٥ تشرين الأول ٢٠١٨

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه



قرار وسيط رقم ١٢٨٨٧  
تعديل القرار الأساسي رقم ٦١١٦ تاريخ ١٩٩٦/٣/٧

إن حاكم مصرف لبنان،  
بناءً على قانون النقد والتسليف، سيما المواد ٧٠ و ٧٩ و ٩٩ و ١٧٤ منه،  
وبناءً على القرار الأساسي رقم ٦١١٦ تاريخ ١٩٩٦/٣/٧ وتعديلاته المتعلقة بالتسهيلات الممكن أن يمنحها  
مصرف لبنان للمصارف وللمؤسسات المالية،  
وبناءً على قرار المجلس المركزي لمصرف لبنان المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٣،

يقرّر ما يأتي:

المادة الأولى: يضاف الى المقطع "ثانياً" من المادة "الحادية عشرة مكرر" من القرار الأساسي رقم ٦١١٦  
تاريخ ١٩٩٦/٣/٧ البند (٣٣) التالي نصه:  
«٣٣- القروض التي تمنح بالدولار الأميركي لمتابعة الدراسة في مؤسسات التعليم العالي وفقاً  
للشروط المحددة في الفقرة (ح) من البند (١) من المادة التاسعة من القرار الأساسي  
رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢.»

المادة الثانية: يلغى نص الفقرة (أ) من البند (٢) من المقطع "رابعاً" من المادة "الحادية عشرة مكرر"  
من القرار الأساسي رقم ٦١١٦ تاريخ ١٩٩٦/٣/٧ ويستبدل بالنص التالي:  
«أ - القروض المحددة في البنود من (٧) الى (١٥) ضمناً وفي البنود (١٩) و(٢٠) و(٢١)  
و(٢٣) و(٢٥) و(٢٦) و(٢٧) و(٢٨) و(٣٢) و(٣٣).»

./..

المادة الثالثة: يضاف الى جدول (PB-BDL) المرفق بالقرار الاساسي رقم ٦١١٦ تاريخ ١٩٩٦/٣/٧  
البند (٤٣) التالي:

الحد الاقصى للدعم الممنوح من مصرف لبنان	الحد الاقصى للفائدة والعمولات على القرض	رمز نوع القرض	فئة القروض	رمز فئة القرض	رقم متسلسل
٤,٥%	معدل الليبور لسنة زائد ١,٢٣% على ان لا تقل عن ٤%	ud	القرض بالدولار الاميركي التي تمنح لمتابعة الدراسة في مؤسسات التعليم العالي	EDUSD	٤٣

المادة الرابعة: يعمل بهذا القرار فور صدوره .

المادة الخامسة: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

بيروت، في ٥ تشرين الأول ٢٠١٨

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه